

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٥

بشأن تعديل مقابل وزنطن (فارغ - صافي) داخل هيئة ميناء دمياط

الصادر بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤

لواء بحرى أ.ح / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن المخطة العامة الاقتصادية والاجتماعية

المرفقة به :

وعلى القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن الخطة العامة الاقتصادية والاجتماعية
للدولة وتعديلاتها :

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها :

وعلى القانون رقم ٢٠١٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة مينا، دمياط وتعديلاته :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم (٢٠٠٨-٦/٤) بشأن تعديل مقابل
استخدام الموازين الموجودة بـهيئة المينا :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم (٢٠١٠-١/٥) بشأن تفعيل قرار
مجلس إدارة هيئة المينا، رقم (٢٠٠٨-٦/٤) الخاص بـتعديل مقابل استخدام الموازين الموجودة
بـهيئة المينا :

وعلى موافقة مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط بـجلسته التاسعة المنعقدة بتاريخ
٢٠١٥/١٠/١٢
المعتمدة من السيد الدكتور مهندس معالى وزير النقل بتاريخ ٢٠١٥/١١/٦
بشأن تعديل مقابل وزنطن (فارغ - صافي) داخل هيئة مينا، دمياط :
وعلى ما ارتأيناه لصالح العمل :

قرار:

(مادة أولى)

يعدل مقابل وزن الطن داخل مينا، دمياط ليكون فقط واحد ونصف جنيه مصرى للطن (فارغ - صافى) بدلاً من واحد جنيه للطن .

(مادة ثانية)

يتم تخصيص نسبة (١٠٪) من الحصيلة لإثابة العاملين القائمين على التحصيل .

(مادةثالثة)

يعاد النظر فى مقابل وزن الطن كل ثلاث سنوات .

(مادة رابعة)

يلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

(مادة خامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٤/١١/٢٠١٥

رئيس مجلس الإدارة

لواء بحرى أ.ح/ أيمن صالح إبراهيم